

## التعليق على عمدة الأحكام 81 ح 922 ح 642

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فكان اخر ما تكلمنا حوله في مجلس امس ان انساك الحج ثلاثة الافراد والقران والتمتع ومعنى الافراد انه يأتي بالحج فقط دون العمرة - [00:00:25](#)

والقران انه يأتي بالحج مع العمرة دون ان يتحلل بينهما فيعتمر ويبقى محرما حتى موسم الحج ثم يحج بعد ذلك واما التمتع فان يأتي بالعمرة ثم يتحلل تحللا كاملا ثم يحج في ايام - [00:00:52](#)

حج وتقدم معنا ايضا ان من ساق الهدى من ساق الهدى معه فانه يكون قارنا وانه لا يتحلل حتى يذبح هديه ووقفنا عند حديث حفصة الذي ذكره الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله - [00:01:21](#)

عنا فقال عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة ولم تحل انت من عمرتك. فقال عليه الصلاة والسلام - [00:01:49](#)

اني لبدت راسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر. ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عندما اتى مكة حاجا هو واصحابه قال لهم من كان منكم - [00:02:09](#)

لم يسق الهدى فليتحلل ومن كان معه الهدى فلا يحل حتى يذبح هديه. وقال لو استقبلت من امري ما كبرت لما سقت الهدى. ذلك لان نسك التمتع ايسر النسك. فانه يأتي - [00:02:32](#)

بعمره وحج في سفر واحد ويتحلل بينهما. فحفصة رضي الله عنها تسأل النبي صلى الله عليه وسلم لماذا الناس تحللوا بعد العمرة وانت لم تتحلل. فاجابها النبي صلى الله عليه وسلم ان الذين تحللوا انما تحللوا - [00:02:54](#)

ولانهم لم يسوقوا الهدى. واما انا فسقت الهدى ولبدت راسي. ومعنى تلبيد الراس اي يعلو مادة على الراس على الشعر بحيث يتماسك اشبه ما يكون بالحنة اشبه ما يكون بالحنة - [00:03:18](#)

فقال اما انا فقلدت هديي ولبدت راسي فلا احل حتى ان انحر الهدى. وهذا فيه دليل على ان من ساق الهدى وهو المتمتع وهو القارن - [00:03:37](#)

فانه لا يحل من احرامه حتى ينحر. قال وعن عمران بن حسين رضي الله عنه قال نزلت اية المتعة في كتاب الله. ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم ينزل قرآن - [00:03:57](#)

يحرمه ولم ينه عنها حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال انه عمر تقدم بالامس ايضا ان ابا بكر وعمر كانا ينهيان الناس عن التمتع وان جماهير الصحابة كابن عباس وعمران بن حسين - [00:04:17](#)

وغيرهم كانوا يرون ان التمتع مشروع وانه لا نهى فيه وان القرآن قد نزل باباحته بجوازه ومشروعيته فيبقى الحكم سار اي يبقى الحكم مستمر بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم. خاصة وان النبي عليه الصلاة والسلام قد اقرهم على التمتع - [00:04:46](#)

حتى جاء ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب فنهوا الناس عن التمتع. ولذا قال عمران نزلت اية المتعة يقصد بآية المتعة قول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر - [00:05:17](#)

من الهدم. قال ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمه اي يحرم التمتع بالحج بالعمرة الى الحج. ولم ينهى

عنها حتى مات. قال رجل برأيه فيها ما شاء. اي - 00:05:37

هذا الرجل يقصد به امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه. كما قال ذلك الامام البخاري. قال ولمسلم نزلت اية المتعة يعني

متعة الحج. لان المتعة يطلق على ثلاثي على ثلاثة معان - 00:05:59

يطلق المتعة على متعة الحج. ويطلق المتعة على المتعة بزواج النساء. وهو ان يتزوج الرجل المرأة الى اجل هذا يسمى نكاح المتعة

وهو محرم. كان مباحا ثم حرم في نهاية - 00:06:20

امر ويطلق المتعة على المتعة اي على المال الذي يعطى للمرأة المطلقة حتى يسكن الايحاء الذي حصل لها بسبب الطلاق. على تفصيلهم فيه عند الفقهاء. وهذه المتعة هي المقصودة بقول الله عز وجل فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا. اذا المتعة تطلق على

ثلاثة اشياء - 00:06:40

على متعة الحج وعلى نوع من انواع الزواج. وعلى المال الذي يعطى للمرأة المطلقة قال نزلت اية المتعة يعني متعة الحج وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج. ولم ينه عنها ولم ينه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:07:09

حتى مات ولهما اي وللبخاري ومسلم بمعناه اي بمعنى هذا الحديث نعم تفضل باب الهدي عن عائشة رضي الله عنها قالت قد قتلت

قلائد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم اشعرها وقلدها او قلدها. ثم بعث - 00:07:37

الى البيت واقام بالمدينة وما حرم عليه شيء كان له حلا. قال باب الهدي الهدي هو ما يهدي من بهيمة الانعام لبيت الله الحرام والهدي

اما ان يسوقه من اراد النسك معه. كما تقدم ان القارن يسوق الهدي معه - 00:08:05

واما ان يرسل الهدي الى مكة وهذا كان موجودا قديما عند العرب وكان موجودا ايضا في الاسلام حتى اختفى او نقص في زماننا هذا

فمثلا رجل على سبيل المثال يكون في المدينة او يكون في اليمن - 00:08:33

فعنده ابل او عنده غنم فيقوم ويفتل هكذا يفعل حبال مثل هكذا حبل بجاني حبل بجاني حبل ثم يضع على عنق الجمل ثم يأتي

بالة حادة ويجرح سنام الجمل. واضح؟ السنام هذا - 00:08:59

يجرح في اعلى السينام فيسيل قليل من الدم ثم يرسل هذا الجمل صوب مكة. يوجه هذا الجمل الى مكة فالناس عندما يرون هذا

هذه القلادة معلقة في العنق ويرون هذا الدم - 00:09:29

موجود في السنام يعرفون ان هذا هدي لبيت الله الحرام فكلما وجده اناس في الطريق وجهوه الى مكة. حتى يصل هذا الجمل مثلا

او هذه البهيمة الى مكة وفي مكة يذبح للفقراء - 00:09:49

هذا ما يسمى الاهداء لبيت الله الحرام او هدي الى الكعبة هذا كان موجودا الى زمن قريب لكن الان بعد ان دخلت السيارات او كذا

صار ربما بعض الناس يحمل بالسيارات. لا يرسلون مثلا الابل تمشي - 00:10:11

لوحدها فهذا الشخص نفترض على سبيل المثال ان هذا الشخص الذي اهدى البدنة لبيت الله الحرام هل يكون حكمه حكم محرم

فيحرم عليه مثلا طبعا هو ليس لن يحج هو باق في المدينة او هو باق في اليمن هو فقط ارسل الهدي. واضح ولن يحج ولن يعتمر.

هو باق في مكانه فقط - 00:10:33

ارسل الهدي هل هذا الشخص يكون حكمه حكم محرم؟ بمعنى انه لا يلبس المخيط ولا يستر الراس ولا يتطيب ولا يحلق الشعر هل

حكمه حكم محرم او حكمه حكم حلال - 00:11:01

يعني له ان يفعل ما شاء. عائشة رضي الله عنها تجيب عن هذا بهذا الحديث فتقول فتلت القلائد. القلائد جمع قلادة. ما يوضع على

العنق. فتلت بمعنى فعلت بها هكذا - 00:11:21

قالت فتلت فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم. ثم اشعرها ما معنى اشعرها؟ اي جعل لها شعارا جعل لا شعارا الشعار يعني

العلامة الشعار يعني العلامة. كيف جعل لها شعارا؟ اي انه طعنها برأس السنام حتى سالت شيء من الدم على - 00:11:38

فكان ذلك علامة على ان هذا هدي للكعبة قالت فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها او قالت قلدها ثم بعث

بها الى البيت اي بعث بها الى مكة - [00:12:03](#)

وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة قال ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة. فما حرم عليه شيء كان له كان له حلا هذا فيه ان من بعث هديا الى البيت الحرام وهو مقيم في مكانه فانه لا - [00:12:27](#)

يكون حكمه حكم المحرم. بمعنى لا يحرم عليه شيء مما يمنع منه المحرم نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما. هذا فيه دليل - [00:12:50](#)

بما ذهب اليه الامام الشافعي رحمه الله ان الاهداء الى مكة المكرمة للبيت الحرام ليس خاصا بالابل بل بكل انواع بهيمة الانعام فكذا يجوز الاهداء بالغنم فالنبي صلى الله عليه وسلم اهدى - [00:13:10](#)

غنما في مرة من المرات كما تقول عائشة رضي الله عنها فتجعل قلادة في عنق الغنم ثم ترسل صوب الكعبة فكلما وجدها اناس طبعها لا يجوز الاعتداء عليها كلما وجدها اناس يوجهونها نحو مكة فاذا وصلت الى مكة كانت طعاما للفقراء والمساكين - [00:13:35](#)

نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ان نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة قال اركبها قال انها بدنة. قال اركبها. ورأيته راكبها يساير النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:03](#)

وفي لفظ قال في الثانية او الثالثة اركبها ويلك او ويحك قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنه رأى رجلا يسوق بدنه - [00:14:23](#)

اي بدنة مهداة للبيت الحرام هدي لمكة هذا الرجل كان يمشي ويسوقها سوفا فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة اي انها هدي وكأن هذا الرجل يظن - [00:14:40](#)

ان هذه الناقة ما دام انها هدي فانها لا تتركب ما دام انها هدي لبيت الله الحرام فانها لا تتركب. فقال يا رسول الله انها بدنة فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اركبها - [00:15:02](#)

اي حتى ولو كانت بدنة فاركبها. قال فرأيته راكبها يساير النبي صلى الله عليه وسلم اي يمشي مع النبي عليه الصلاة والسلام وقد ركبها. في الرواية الاخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له مرة ثانية اركبها. فالرجل امتنع. فقال - [00:15:18](#)

قال له في الثالثة ويلك او ويحك. هذه كلمة تقال للتغليظ ويلك ويحك اركبها فركبها بعد ذلك هذا الحديث يدل على جواز ان يركب الشخص الهدي للحاجة ولغير الحاجة يجوز ان يركب الهدي للحاجة ولغير الحاجة - [00:15:38](#)

وفيه دليل على انه ينبغي المبادرة الى امتثال الامر فالنبي عليه الصلاة والسلام امره فلم يمتثل فقال له في المرة الثانية اركبها فلم يمتثل فقال له في الثالثة ويلك او ويحك اركبها - [00:16:07](#)

فكان ينبغي له ان يبادر بامتثال الامر. وفيه دليل على ان من لم يبادر الى امتثال الامر فينبغي التغليظ عليه فالنبي عليه الصلاة والسلام عندما قال له في المرة الاولى والثانية ولم يبادر قال له في الثالثة مغلظا عليه ويلك او ويحك اركب - [00:16:27](#)

ابها نعم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بطنه وان تصدق بلهمها وجلودها واجلتها. والا اوتي الجزار منها شيئا - [00:16:48](#)

وقال نحن نؤتيه من عندنا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه بدنه الدال ساكنة ويصح ان تضم بدنه وبدنه. جمع بدنة - [00:17:07](#)

بدنة جمعها بدن وفي القرآن الكريم والبدن جعلناها لكم من شعائر الله في سورة الحج النبي صلى الله عليه وسلم عندما حج كان معه مئة من الابل اهدى كان الهدي مئة من الابل - [00:17:28](#)

فنحر النبي صلى الله عليه وسلم منها ثلاثة وستين بيده واعطى الباقي لاميير المؤمنين علي ابن ابي طالب ليتمها اي ليتم نحرها امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يقوم على البدن وان يتصدق بجميع لحمها - [00:17:52](#)

وبجلودها وباجلتها. الاجلة الاجلة معناها الاقمشة التي تكون على الجمل او على سنام الجمل. عادتهم ان السنام يضعون عليه قماش هكذا فالنبي عليه الصلاة والسلام امر عليا رضي الله عنه ان يتصدق - [00:18:20](#)

ان يتصدق بلحمها وان يتصدق بجلدها وان يتصدق بالقماش الذي عليها. وامره ايضا الا يعطي الجزار منها شيئا. وقال له نحن نعطيه من عندنا هذا الحديث فيه التصدق بجميع البدن - [00:18:46](#)

وفيه ايضا انه لا يجوز ان يعطى الجزار من البدن شيئا لا يجوز ان يعطى الجزار من البدن شيئا. اي من الهدى شيئا. وكذلك من الاضحية فعندما يذبح الجزار الاضحية مثلا لا يجوز ان يعطى من الاضحية شيئا - [00:19:14](#)

حتى ان من من اهل العلم من يقول لا يعطى من الاضحية لا اجرة ولا صدقة. حتى صدقة لا يعطى لماذا لا يعطى حتى الصدقة؟ قالوا لانه يخشى ان يعطى من الصدقة فيكون كالمحاباة للاجرة - [00:19:43](#)

يعني بمعنى انه بعد ذلك اذا اعطاه شيئا من لحمها كصدقة انه ينقص له شيئا من الاجرة مقابل هذه الصدقة التي اعطاها لهم اذا هذا الحديث يدل على جواز التصدق بجميع البدن - [00:20:03](#)

ولو اكل منها فهذا ما نص عليه القرآن الكريم. قال الله عز وجل فكلوا منها واطعموا واطعموا البائس الفقير. واطعموا القانع والمعتز له ان يأكل منها وله ان يتصدق بجميعها - [00:20:25](#)

وايضا فيه دليل على ان الجزار لا يعطى منها شيئا كما ان فيه دليل على انه لا يجوز ان يباع منها شيء. لا يباع الجلد ولا يباع القماش الذي عليها - [00:20:41](#)

ولا يباع قرونها ان كانت من ذوات القرون ولا شيء منها. نعم. واخذ فقهاء الشافعية من هذا نفس الحكم في الاضحية المنذورة فقالوا انما النذر ان يضحي تصير الاضحية عليه واجبة - [00:20:58](#)

واذا صارت الاضحية عليه واجبة فانه يجب عليه ان يتصدق منها كلها. يجب عليه ان يتصدق بها كلها. لانها صارت واجبة عليه وبالنذر خرجت عن ملكها. فليس له ان يأكل ولو شيئا يسيرا من الاضحية المنذورة - [00:21:20](#)

بل يجب عليه ان يتصدق بجميعها. نعم. وان زيادة ابن جبير قال رأيت ابن عمر اتي على رجل قد اناخ بدنته ينحرها. فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم - [00:21:43](#)

قال عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر قد اتي على رجل اناخ بدنته اي اوقف بدنته فنحرها فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه واله وسلم - [00:22:03](#)

اراد عبدالله بن عمر رضي الله عنه ان يعلم هذا الرجل السنة في نحر الابل فان السنة في نحر الابل انها تنحر وهي قائمة تنحر وهي قائمة في اسفل عنقها - [00:22:25](#)

وتكون مربوطة في رجلها اليسرى فبعد ان تطعن في اسفل العنق تجر من رجلها اليسرى فتقع على جنبها واضح تكون هكذا واقفة قد ربطت رجلها اليسرى فتطعن في اسفل العنق - [00:22:46](#)

فاذا طعنت في اسفل العنق جرت من رجلها اليسرى فتقع على جنبها. في القرآن الكريم فاذا وجبت جنوبها ما معنى وجبت جنوبها؟ اي سقطت واضح هذا هو الهدى في ذبح - [00:23:09](#)

او في نحر الابل اما في البقر والغنم فانها تذبح وهي مطبوعة يعني تضجع اولا ثم تذبح. لكن في الابل السنة انها تنحر وهي قائمة معقولة الرجل اليسرى نعم. باب باب الغسل للمحرم عن عبد الله بن حنين ان عبدالله بن عباس - [00:23:29](#)

ولا محرمة اختلف بالابواء فقال ابن عباس يكسل المحرم رأسه وقال المشوار لا يكسل المحرم رأسه قال فارسلني ابن عباس الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يبتسل بين القرنين وهو يشتر بثوب - [00:23:58](#)

فسلمت عليه فقال من هذا؟ قلت انا عبد الله بن حنين فارسلني اليك ابن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكسر رأسه وهو مهرم فوضأ ابو ايوب يده على ثوب - [00:24:19](#)

فطأطأه حتى بدأ لي رأسه ثم قال لانسأب عليه الماء انسأب اسبق اسبق فصب على رأسه ثم حرم رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر سم قال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل - [00:24:36](#)

وفي رواية وقال المشوار لابن عباس لا اماريك ابدا نعم قال عن عبد الله بن حنين ان عبد الله بن عباس والمسور بن مكرمة اختلفا

بالابواء اسم منطقة اسم منطقة قريبة من المدينة المنورة - 00:24:59

قال اختلفا بالابواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه. وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه يعني الغلاف حصل بين ابن عباس وبين المسور هل يجوز للمحرم في اثناء الاحرام ان يغسل رأسه للتبرد او لا - 00:25:24

واضح هل يجوز للمحرم ان يغسل رأسه للتبرد ام لا؟ ابن عباس يقول نعم يجوز للمحرم ان يغسل رأسه. المسور يقول لا المحرم لا يغسل رأسه. فبعث ارسل ابن عباس عبدالله بن حنين ليسأل - 00:25:49

قال فارسلني ابن عباس الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القرنين القرنين هما العمودان اللذان يكونان في اعلى البئر. يعني لو هنا بئر مثلا يكون في الاعلى عمودان هكذا يعلق عليهما الحبل الذي ينزل الى اسفل البئر. واضح هذان العمودان يسميان القرنان -

00:26:10

فوجد عبدالله بن حنين وجد ابا ايوب الانصاري يغتسل عند البئر. وقد وضع ثوبا يستتره من الناس وهناك رجل يصب عليه الماء فجاء عبدالله بن حنين فقال له ارسلني اليك ابن عباس يسألك كيف - 00:26:38

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم. قال فوضع ابو ايوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه. يعني هو يغتسل هكذا والثوب هكذا فلما سمع الكلام هو لا يرى عبدالله بن حنين فعل هكذا بالثوب. ينظر من هذا الذي يتكلم؟ طأطأ الثوب

اي - 00:27:01

دلى الثوب حتى ينظر اليهم. قال فوضع ابو ايوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه. هكذا حتى بدا لي حتى قال حتى بدا لي ثم قال لانسان يصب عليه الماء صب يعني حتى يرى كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه - 00:27:28

احرم قال اصعب فصب على رأسه فحرك رأسه بيده. هكذا فاقبل بيديه وادبر فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه هكذا وفي رواية فقال المسور طبعاً من هذا يتضح ان رأي ابن عباس هو الاصبوب. وان المحرم له ان يغسل رأسه - 00:27:53

كما قال ابن عباس خلافا لما قاله المسوار قال فقال المزول لابن عباس لا اماريك ابداء يعني بعد هذا لا ادخل معك في نقاش لا ادخل معك في جدال مرة اخرى. لانك انت عالم اعلم مني بهذا الامر - 00:28:23

فقال لا اماريك ابداء هذا الحديث فيه عدد من الفوائد منها مشروعية مذاكرة العلم بين الزملاء المسور بن مخرمة صحابي بن عباس صحابي وهما يتذاكران العلم ويتحاوران هذا يقول رأياً - 00:28:45

وهذا يقول رأياً ثم بعد ذلك كل واحد يحاول ان يستدل لرأيه ففيه مباحثة العلم بين الصحابة ومباحثة العلم حياة له من حاز العلم وذاكره صلحت دنياه واخرته فادم للعلم مذاكرة فحياة العلم مذاكرته - 00:29:08

وفيه رواية الصحابي عن الصحابي فابن عباس يروي ذلك الامر عن ابي ايوب الانصاري. ابن عباس صحابي وابو ايوب الانصاري صحابي اخر وفيه المراسلة للعلم فابن عباس ارسل غيره حتى يتحقق له من الامر - 00:29:33

واليوم نقول فيه مشروعية ان طالب العلم يتواصل مع اهل العلم سواء بالمراسلة بارسال شخص او بالمراسلة بالوسائل العصرية الحديثة. وفيه ايضا جواز ان المحرم يغتسل في اثناء الاحرام سواء اراد ان يغتسل للتبرد - 00:29:56

او للتنظيف او غير ذلك. فيجوز له ان يغتسل بل قال الفقهاء ومنهم فقهاء الشافعية يجوز له ان يغتسل ولو استعمل مواد اخرى مثلا لو استعمل الصابون الذي ليس له رائحة - 00:30:20

لان المحرم ممنوع من الطيب فلو استعمل صابون ليس له رائحة فهذا يجوز له بشرط ان يحرص الا يتساقط شيء من شعره فمثلا لا يستخدم الصابون في شعره ويدلك دلكا قويا حتى لا يخرج شيء من الشعر - 00:30:41

لان المحرم منهى ان يزيل شيئا من شعره اذا هذه بعض فوائد الحديث ومنها ايضا جواز الاستعانة بشخص يصب الماء عليك وانت تتوضأ او وانت تغتسل فان اي ابا ايوب الانصاري رضي الله عنه استعان بهذا الشخص كي يصب عليه - 00:31:05

الماء في اثناء اغتساله. نعم. عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم حج وغير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة. وقدم علي من اليمن فقال اهلت بما اهل - 00:31:32



به النبي صلى الله عليه وسلم. فامر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ان يجعلوها امرة. فيطوف ثم قصروا ويحلوا الا من كان معه الهدى فقالوا ننطلق الى منى وذكروا احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امر ما - [00:31:54](#) دبرت ما اهديته ولولا انا معي الهدى لاهللت وحادث عائشة فنسكت المناسك كلها. غير انها لم تتف بالبيت. فلما ظهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحجة وعمره وانطلق بحج فامر عبدالرحمن بن ابي بكر - [00:32:20](#) ان يخرج معها الى التنعيم. فانتمرت بعد الحج قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج اي انهم في بداية الامر - [00:32:46](#)

اهلوا بالحج وليس مع احد منهم هدي الا النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي قدم علي من اليمن لان النبي عليه الصلاة والسلام ارسله الى اليمن. وارسل ايضا معاذا وارسل ايضا ابا موسى وارسل جماعة اخرين - [00:33:05](#) قال وقدم علي من اليمن فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر النبي عليه الصلاة والسلام اصحابه ان يجعلوها عمرة لانهم لم يسوقوا الهدى وقد قلت لكم بالامس وقبل قليل ان من لم يسق الهدى - [00:33:28](#) فانه يكون متمتعا يعتمر ثم يتحلل ثم يحج في ايام الحج. واضح؟ قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابهم ان يجعلوها عمرة. يعني هم انتبه معي. هم في البداية اهلوا جميعا بالحج - [00:33:50](#) لكن طلب منهم النبي عليه الصلاة والسلام ان يحولوا الحج الى عمرة واضح وهذا معنى فسخ الحج الى العمرة هذا معنى الباب فسخ الحج الى العمرة فسخ الحج الى العمرة اي تحويل الحج - [00:34:11](#) الى عمرة. قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة. فيطوف ثم يقصر ويحل اي يكون حكمهم حكم المحل. حكم الحلال. لا يحرم عليهم شيء من محظورات الاحرام - [00:34:27](#) فيجوز لهم لبس المخيط ويجوز لهم التطيب ويجوز لهم حلق الشعر وتقديم الاظفار بل ويجوز لهم الزواج ومباشرة النساء ووطء النساء وغير ذلك. كأنه حلال. قال ويحل الا من كان معه الهدى. اما من كان - [00:34:47](#) معه الهدى فانه يبقى محرما الى ان ينتهي من الحج تمام؟ قال الا من كان معه الهدى. فقالوا اي الصحابة عندما رخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم جوز لهم ان - [00:35:07](#)

يعتصروا ويحلوا قالوا يا رسول الله ننطلق الى منى وذكروا احدنا يقطر يعني في يوم الثامن من ذي الحجة. عندما نذهب الى منى عندما نذهب يوم في بداية مناسك الحج يذهب احدنا الى منى لبدء موسم الحج لبدء مناسك الحج. ويكون قد - [00:35:24](#) جامع زوجته بالامس وذكروا احدنا يقطر يعني خارج من جماع هم يعني يرون ان هذا الامر غريب. لان لانهم اهلوا بالحج فكانوا يظنون انهم سيقفون على الاحرام. فالنبي عليه الصلاة والسلام قال اعتصموا ثم يكون - [00:35:49](#) حكمكم حكم الحلال ثم في ايام الحج تحجون فقالوا يا رسول الله ينطلق احدنا الى منى وذكره يقطر اي يقطر منيا يقصدون انهم قريبين عهد جماع. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت. يعني ما سقت الهدى - [00:36:11](#) ولجعلتها عمرة يعني اعتمرت ثم تحللت ثم احج لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدى لاهللت. لكن معي الهدى. واذا كان معي الهدى فلا احل - [00:36:33](#)

حتى اذبح الهدى هذا الشطر الاول من الحديث هذا الحديث او هذا الشطر الاول فيه فيه مسائل. فيه اول ان من ساق الهدى فانه يبقى محرما حتى يذبح الهدى وان من لم يسق لهدى يكون متمتعا فيعتمر ثم يتحلل ثم يحج - [00:36:52](#) وفيه انه يجوز ان يقول الانسان اهللت بما اهل به فلان اهللت بما اهل به فلان. لان علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال اهللت بما اهل به رسول الله. وهو لا - [00:37:19](#)

اعرف بماذا اهل رسول الله؟ هل اهل بحق افراد؟ او بحق تمتع او بحق قران؟ ففيه دليل على انه يجوز للانسان ان يقول اهللت بما اهل به فلان. وفيه دليل على انه يجوز للانسان ان يستعمل - [00:37:37](#) لو والحديث الذي جاء فيه ولا يقولون لو اني فعلت كذا لكان كذا وكذا لو اني فعلت كذا لكان كذا وكذا فان لو تفتح عمل الشيطان انما

ما في من قالها تحسرا - 00:37:58

ليس في من قالها تمنيا للخير فمن قال لو تحسرا فهذا هو المذموم. واما من قالها تمنيا للخير فليس مذموما فالرجل مثلا لو قال لو ان لي مالا لتصدقت به. هذا يتمنى الخير. لا يكون مذموما. وهنا قال - 00:38:17

النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امره ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة فاستخدم النبي صلى الله عليه وسلم كلمة لوم. ثم حصل ان عائشة رضي الله عنها حاضت - 00:38:41

فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت ذلك لان المرأة الحائض ممنوعة من دخول المسجد والمرأة الحائض تفعل كل المناسك الا الطواف بالكعبة فعائشة رضي الله عنها حاضت فنسكت المناسك كلها - 00:39:01

بمعنى انها فعلت كل الاعمال التي يفعلها الحاج من رمي الجمار والمبيت مزدلفة والوقوف بعرفة والمبيت بمنى وغيرها من الاعمال والحلق او التقصير طبعاً بالنسبة لعائشة وغير ذلك كل الاعمال التي يفعلها الحاج - 00:39:26

الا الطواف افعلني ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت فلما انتهت الحيض من عائشة رضي الله عنها وطافت كانت حجت فقط لكنها لم تعتمر فقالت يا رسول الله الناس يعودون الى المدينة - 00:39:47

وكل واحد منهم حج واعتمر. اما انا فعندي حج فقط. ليس عندي عمرة تريد ان تعتمر فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اخرجي مع عبدالرحمن الى التنعيم فاهلي بعمرة - 00:40:09

التنعيم منطقة في مكة قريبة جدا يمكن هي ليست من الحرم هي من الحل ليست من الحرم وهذا فيه دليل على انه من اراد ان يفعل عمرة في مكة يعني هو في مكة ويريد ان يفعل عمرة - 00:40:30

فعليه ان يخرج الى الحل ليهل بالعمرة من الحل وانه لا يكفي ان يهل بالعمرة من داخل الحرم لان النبي صلى الله عليه وسلم امر عائشة بذلك. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم او امر النبي صلى الله عليه وسلم عبدالرحمن بن - 00:40:52

ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان يخرج معها الى التنعيم. فاعتمرت بعد الحج اذا هذا الحديث فيه دليل على ان الحائض ممنوعة من دخول المسجد وفيه دليل ايضا على ان الحائض تفعل ما يفعل الحاج - 00:41:13

الا الطواف وفيه دليل على ان للانسان ان يعتمر بعد الحج وفيه دليل ايضا على جواز ان تخرج المرأة مع اخيها وتساfer مع اخيها لانه محرم لها مع ان المسافة الى التنعيم دون السفر - 00:41:34

وفيه دليل على ان من اراد العمرة فعليه ان يخرج الى الحل واقرّب مكان من الحل هو التنعيم ويوجد في التنعيم الان مسجد اسمه مسجد عائشة هذا المسجد مسجد عائشة - 00:41:58

سمي مسجد عائشة لانه المكان الذي احرمت منه ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهها نعم عن جابر قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:42:15

عليه وسلم وجعلناها عمرة. هذا هو معنى فسخ الحج الى العمرة. يقول جابر رضي الله عنه لبينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجا. قلنا لبيك حجا لكن النبي صلى الله عليه وسلم امرنا ان نجعلها عمرة. يعني امرنا صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة. وان

نتحلل - 00:42:36

ثم نحج في يوم الثامن من ذي الحجة. نعم. عن عبد الله بن اناش رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه شبيحة ربيعة من ذي الحجة مهلين بالحج. صبيحة رابعة. صبيحة رابعة - 00:43:01

من ذي الحجة مهلينا بالحج. نعم. فامرهم ان يجعلوها عمرة قالوا يا رسول الله اي الحل؟ قال الحل كله. قال عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله - 00:43:24

صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من المدينة ووصلوا مكة صبيحة رابعة اي في صباح الرابع من ذي الحجة. يعني كم بقي لايام الحج؟ الحج متى يبدأ - 00:43:41

في يوم الثامن الحج يبدأ في اليوم الثامن. هم وصلوا في صباح يومي الرابع بقي اليوم الرابع الخامس السادس السابع يوم الثامن

يخرجون. واضح؟ قال قدم رسول الله صلى الله - 00:44:02

عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة فامرهم ان يجعلوها عمرة. مع انهم قد اهلوا بالحج. فقالوا يا رسول الله اي الحل يعني امرهم ان يعتمروا وان يتحللوا. قالوا يا رسول الله اي الحل؟ لان التحلل نوعين. تحلل اصغر وتحلل - 00:44:20

اكبر تحلل اصغر يجوز فيه لبس المخيط وازالة الشعر والتطيب وتقليم الاظفار لكن لا يجوز فيه ما يتعلق بالنساء واضح؟ تحلل اكبر يحل فيه كل شيء حتى ما يتعلق بالنساء. فقالوا يا رسول الله اي التحلل - 00:44:41

هل تحلل كامل؟ اكبر او تحلل اصغر؟ فقال الحل كله اي يجوز في هذا الحلم ان يفعل الانسان كل ما يفعله من لم يكن محرما. بما في ذلك معاشره النساء. ولذلك تقدم معنا في الرواية السابقة - 00:45:04

يا رسول الله اذهب احدنا الى منى وذكره يقطر اي ما يتعلق بامور النساء قالوا يا رسول الله اي الحل؟ قال الحل كله. نعم عن عروة بني زبير قال سئل اسامة بن - 00:45:24

رضي الله عنه وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حين دفع قال كان ياسر العنق فاذا وجد فجوة نسخ نعم لو قبل ان اشرح هذا الحديث لو اننا ذكرنا كيف يكون خريطة - 00:45:42

الحج فمثلا لو مثلنا بهذه الاشياء مي المناسك. نفترض على سبيل المثال ان هذه هي الكعبة وان هذا من وهنا عرفة وهنا مزدلفة يبدأ الحج في يوم الثامن من ذي الحجة - 00:46:03

في يوم الثامن من ذي الحجة في الصباح يتوجه الناس من مكة الى منى يصلون الى منى يصلون فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء. يباتون في منى ويصلون الفجر في منى - 00:46:27

خمس صلوات يصلونها في منى الظهر في وقتها العصر في وقتها المغرب في وقتها العشاء في وقتها يعني دون جمع يباتون في منى وفي الصباح يصلون الفجر في منى الخروج الى منى يوم الثامن هذا سنة ليس واجبة - 00:46:45

ومن باب اولى ليس ركنا فاذا كان قبل الزوال يخرج الناس من منى الى عرفة وفي عرفة يبدأ الوقوف بعد الزوال فيصلي الناس قبل ان يقفوا الظهر والعصر جمع تقديم. وسيأتي معنا هل هذا الجمع - 00:47:08

بسبب السفر او بسبب النسك يصلي الناس الظهر والعصر في عرفة ويبدأ الوقوف من بعد الزوال الى ان تغرب الشمس. فاذا غربت غربت الشمس توجه الناس الى مزدلفة فيصلون الى مزدلفة. طبعا سيكون المكان هذا زحام - 00:47:34

بان مئات الالاف من الناس تمشي في مكان ليس متسعا كثيرا من عرفة الى مزدلفة ولذلك هنا يقول في حديث اسامة قال عن عروة ابن الزبير سئل اسامة بن زيد وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حين دفع ما معنى حين دفع؟ يعني حين دفع من عرفة الى مزدلفة - 00:47:58

هذا المقصود حين دفع من عرفة الى مزدلفة كيف كان يمضي؟ فقال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نصع العنق والنص نوعان من انواع المشي السريع نوعان من انواع المشي السريع - 00:48:21

لكن العنق اقل سرعة من النص فالنبي عليه الصلاة والسلام كان يمضي العنق لكن اذا وجد فجوة فجوة يعني المكان المتسع فاذا فوجد فجوة نصا يعني اسرع اكثر واضح فالتاس يقفون في عرفة فاذا غربت الشمس يتوجهون الى - 00:48:44

من الى مزدلفة يصلون المغرب والعشاء جمع تأخير يبيتون في مزدلفة والبيات في مزدلفة واجب الوقوف في عرفة ركن. يبيتون في مزدلفة في الصباح يصلون الفجر عند المشعر الحرام. مشعر الحرام اخر مكان في مزدلفة - 00:49:09

واضح؟ بعد ان يقف عند المشعل الحرام يتوجهون الى صوب الجمار. الجمرة الصغرى الجمرة الوسطى الجمرة الكبرى لا يرمي الاولى ولا يرمي الثانية. يرمي الثالثة يرميها وهو واقف في هذا المكان. يعني على سبيل المثال - 00:49:33

لو كانت هذه الجمرة او هذه الجمرة على سبيل المثال يكون واقفا في هذا المكان ليس هنا ولا هنا ولا هنا السنة ان يقف هنا بحيث ان الكعبة تكون عن يساره - 00:50:01

ومنى تكون عن يمينه الكعبة تكون عن يساره ومنى تكون عن يمينه. هكذا وقف النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رمى الجمرة نزل الى



مكة هذا في اي يوم هذا يفعل - 00:50:18

في اي يوم سيكون في اليوم العاشر لانه في اليوم الثامن كان في منى. في يوم التاسع في عرفة هذا في اليوم العاشر فجرا يرمي

الجمر فاذا رمى الجمرة نزل الى - 00:50:35

مكة فيأتي الى مكة فيبدأ طواف الافاضة طواف الابر الافاضة مبتدئا بالحجر الاسود يطوف سبعة

اشواط ثم يصلي ركعتين ثم يذهب الى الصفا والمروة فيسعى ثم - 00:50:50

يخلق طبعا سيأتي معك ان الترتيب هذا ليس واجبا. بين هذه الاشياء يمكن ان يقدم بعضها على بعض. سيأتي ما هو الافضل لا يجوز

فيه التقديم او انه يجوز تقديم بعضه على بعض - 00:51:10

ثم يسعى بين الصفا والمروة. اذا الان كم عمل اشياء في يوم العيد رمى الجمرة صح وطاف وسعى وحلقت او قصر ويذبح هديه ان

كان عنده هدي. خمسة اعمال. هذه الاعمال تسمى اعمال يوم النحر - 00:51:25

رمي الجمرة واحد مين الطواف. ثلاثة السعي. اربعة. الحلق. خمسة ذبح الهدي اعمال يوم النحر انتهى يعود مرة اخرى الى منى. ماذا

يعمل في منى؟ يبيت ايام التشريق يبيت في الليل - 00:51:50

والمقصود بالبيت ان يبيت معظم الليل وفي النهار يذهب الى الجمار ليرمي الجمار الثلاث بعد الزوال بعد الظهر في الليل يبيت وبعد

الضهر يرمي الجماع وهذا واجب. البيت واجب المبيت واجب. وربط الجمار واجب - 00:52:12

انتهى بعد ايام التشريق يذهب الى الكعبة يطوف طواف الوداع ويعود الى بلده وطواف الوداع واجب اذا الاحرام من الميقات واجب

المبيت بمزدلفة واجب المبيت بمنى واجب رمي الجمار واجب طواف الوداع واجب. الاحرام ركن - 00:52:34

الوقوف بعرفة ركن الطواف ركن. السعي ركن الحلق او التقصير ركن. ما سوى ذلك مستحب واضح هذا باختصار كيف يحج الناس اذا

هنا يقول هنا اسامة بن زيد يبين لنا وهو كان مع النبي صلى الله عليه وسلم عندما دفع - 00:52:59

من عرفة الى مزدلفة. كيف كان يمشي النبي عليه الصلاة والسلام؟ فقال كان يمشي العنق. اي مسرعا قليلا. لكنه اذا وجد فجوة اي

مكانا متزعا نسا اي اسرع اكثر نعم قال عن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم وقف في حجة الوداع - 00:53:28

فجعلوا يسألونه فقال رجل لم اشعر وحلقت قبل ان ادبر ان اذبح قال ادبه ولا حرج. وجاء اخر قال لم اشعر فنحرت قبل ان ارميه.

ارمي ولا حرج فما سئل يوم عيد انا شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج. هذه الافعال الخمسة او هذه الاعمال التي - 00:53:53

هذه اعمال يوم النحر ترتيبها كالتالي اولاً ترمي الافضل يعني انك ترمي اولاً ثم تذبح ثم تطوف ثم تسعى هذا الافضل. ترمي ثم تذبح

ثم تطوف ثم تسعى هذا الافضل هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. لكن لو ان الشخص قدم او اخر - 00:54:22

فان النبي عليه الصلاة والسلام تيسيرا على الناس قال افعلوا ولا حرج. فما سئل في ذلك اليوم عن شيء قدم ولا الا قال افعل ولا حرج.

نعم. عن عبدالرحمن بن يزيد النخائي انه حج مع ابن مسعود ورأى - 00:54:47

يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات. فجعل البيت عن يساره. ومنا عن يمينه ثم قال هذا المقام الذي انزلت عليه سورة البقرة قال

عبدالرحمن بن يزيد النخعي طبعا النخعي نسبة الى النخع نخع هذه منطقة موجودة الى موجودة في اليمن الى يومنا هذا تحتفظ

بنفس الاسم - 00:55:07

نخا انه حج مع ابن مسعود فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه كما شرحت لكم قبل

قليل واضح قال فجعل البيت اي الكعبة عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة - 00:55:32

صلى الله عليه وسلم اي في هذا الموضع نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم سورة البقرة ليس المقصود سورة البقرة اي ان آيات

سورة البقرة كلها نزلت في هذا الموضع ليس هذا المقصود. انما المقصود كما قال بعض العلماء انما المقصود ان آيات الحج -

00:55:56

التي في سورة البقرة نزلت في هذا الموضع واضح نعم. تفضل. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال اللهم ارحم المهلكين. قالوا والمقصرين يا رسول الله. والله اللهم ارحم المحلكين - [00:56:17](#)  
قل هو المقصرين يا رسول الله؟ قال والمقصرين. نعم هذا الحديث فيه جواز التقصير لمن لم يرد ان يحلق. وفيه ان الحلق افضل من التقصير. لان النبي صلى الله عليه - [00:56:40](#)

دعا لمن حلق اكثر من مرة ودعا لمن قصر مرة واحدة ففيه ان الحلق افضل من التقصير وان التقصير جائز. نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:56:59](#)

فاعدنا يوم النهر وحاضد صفية فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله انها حائض. قال اهابستنا هي قالوا يا رسول الله افادت يوم النهر؟ قال اخرجوا وفي لهد قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ حلق - [00:57:23](#)  
قا اطافت يوم نهر قيل نعم قال فانفري عن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فافضنا يوم النحر فحاضت صفية تمام فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله اي اراد منا الجماع اي من صفية. فقالت -

[00:57:49](#)

او فقلت يا رسول الله انها حائض فظن النبي عليه الصلاة والسلام انها لم تطف بالبيت لانها حائض ظن انها لم تطب بالبيت لان الحائض لا تطوف. فعندما قالوا له صفية حائض ظن انها لم تطف. لم تطب طواف الافاضة - [00:58:18](#)  
وطواف الافاضة كما تقدم معنا ركن. فقال عليه الصلاة والسلام احابستنا هي؟ يعني اذا لم تطف فاننا سنضطر اننا نبقي في مكة الى متى حتى تطهر ثم تطوف وهذا فيه دليل على ان الحائض لا تدخل المسجد - [00:58:40](#)  
وفيه دليل ايضا على ان الحائض لا تطوف في البيت. وفيه دليل ايضا على انه ينبغي لمن كان مرافقا للمرأة الحائض ان ينتظر حتى تطهر ثم تطوف بالبيت. وقد اجمعت المذاهب الاربعة على ان الحائض ليس لها ان تطوف بالبيت - [00:59:05](#)  
حال الحيض ولا يصح منها الطواف حتى وان طافت. مع انه لا يجوز لها هذا اصلا. واضح؟ اليوم قد يكون الامر صعب بالنسبة لحملات الحج والعمرة لان الحملة تكون مقيدة باوقات. وعند مواعيد رحلات الطائرات وما شابه ذلك. قد يكون الامر صعب. نقول مع -

[00:59:31](#)

المرأة اذا خافت انها يصيبها الحيض في ايام الحج او في ايام العمرة فيمكنها ان تشرب دواء يمنع نزول دم الحيض لكن اذا قدر الله مثلا وانه نزل الدم فانها لا تطوف وتنتظر. حتى وان فاتتها الرحلة - [00:59:55](#)  
فان النبي عليه الصلاة والسلام قال احابستنا هي فاذا كان النبي عليه الصلاة والسلام مع علو مقامه سيحبس من اجل زوجته لانها حاضت فغير النبي عليه الصلاة والسلام من باب اولي انه يحبس من اجل زوجته - [01:00:17](#)  
فقال صلى الله عليه وسلم احابستنا هي؟ قالوا يا رسول الله انها افاضت يعني قد طافت طواف الافاضة فقال اخرجوا اي نمشي نعود الى المدينة اذا وهذا فيه دليل ايضا على ان المرأة الحائض لا يجب عليها طواف الوداع - [01:00:34](#)  
طواف الوداع من واجبات الحج ويجب على كل شخص حج او اعتمر ان يطوف طواف الوداع قبل ان يعود الى وطنه. وان من لم يطف فعليه فعليه دم لانه ترك واجبا من واجبات الحج - [01:00:54](#)

واضح؟ الا ان النبي صلى الله عليه وسلم خفف هذا الحكم عن الحائض فالحائض يسقط في حقها طواف الوداع. وهل يسقط طواف الوداع ويجب عليها دم؟ نقول يسقط طواف الوداع ولا يجب عليها شيء - [01:01:10](#)  
واضح؟ وسيأتي هذا. قال وفي لفظ قال النبي عليه الصلاة والسلام عقر حلق. معنى عقر حلق يعني هذي كلمة كان يستعمل الاعراب بمعنى اه ماذا يعني كما اقول مثلا مشكلة واضح لما قالوا لها له يا رسول الله انها حائض كانه قال مثلا مشكلة يعني كيف حائض -

[01:01:26](#)

واضح؟ يعني كان هذا الامر ما دام انها حائض سنضطر ان نبقي معها واضح؟ نحن نستعمل تعبيراً قريب منه مثلا في بلادنا عندما يحصل مثل هذا نقول حلقت يعني ما معنى حلقت - [01:01:53](#)  
يعني تجمعت المشاكل يعني كثرت المشاكل واضح؟ فقال عليه الصلاة والسلام عقر حلق اطافت يوم النحر قالوا نعم. قال فانفري اي

نعود الى المدينة. نعم. عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال امر - [01:02:08](#)

الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن المرأة الحائض. امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت اي ان يكون الطواف بالبيت اخر عهدهم. فقبل ان يعودوا الى - [01:02:28](#)

مدنهم الى بلدانهم يطوف بالبيت. الا انه خفف عن المرأة الحائض وقد تقدم معناه قريبا. تفضل. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى - [01:02:46](#)

الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منا من اجل سقايته فاذن له عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى - [01:03:03](#)

تقدم معنا ان المبيت بمنى ايام او ليالي التشريق واجب واضح؟ المبيت بمنى ليالي التشريق واجب والواجب اذا تركه الانسان فان عليه دم. اي يذبح شاة العباس بن عبدالمطلب كان يتولى السقاية - [01:03:21](#)

اي سقاية الحجاج فيوفر لهم الماء من اجل ان يشربوا. فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم انه يحتاج ان يعود الى مكة من اجل السقاية وانه لا يستطيع ان يبيت في منى لانه لو بات في منى - [01:03:45](#)

لن يجد الحجاج ماء يشربونه. لن يقوم احد على السقاية واضح؟ فاذن له النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيت ان يخرج الى مكة والا يبيت في منى. واضح؟ فقال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي - [01:04:07](#)

في منى من اجل سقايته فاذن لهم. قاس بعض العلماء المعاصرين على ذلك اصحاب الوظائف الذين يكونون في الحج مثلا في الحج هنالك اطباء لكن هؤلاء الاطباء ربما لا يستطيعون ان يكونوا في منى - [01:04:27](#)

بل يكونون موزعين على عدد من الاماكن هؤلاء الاطباء اذا حصل لاحد الحجاج مثلا مرض او شيء او صدام او حادث يقومون باسعافه عمل اللازم لهم هل لابد ان يبقوا في منى - [01:04:50](#)

نقول لا يمكن ان يخرجوا كذلك رجال الامن يمكن ان يخرجوا. واضح فهؤلاء لهم حاجة ان يكونوا خارج منى فما دام ان لهم حاجة ان يكونوا خارج منها لاجل خدمة الحجاج فهذا يجوز لهم او فهؤلاء يجوز لهم - [01:05:09](#)

ان يتركوا المبيت بمنى. كما رخص النبي صلى الله عليه وسلم للعباس من اجل سقاية الحجاج. نعم وعنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع كل واحدة منهما باقامة ولم يسبح - [01:05:32](#)

بينهما ولا على اثر واحدة منهما قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع ما معنى بجمع ما معنى بجمعها مزدلفة احسنت. جمع اسم لمزدلفة لانها تجمع الناس - [01:05:52](#)

فمزدلفة من اسمائها جمع فقال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع اي في مزدلفة وكان ذلك جمع تأخير لكل واحدة منهما باقامة اي اقام للصلاة المغرب ثم اقام لصلاة العشاء - [01:06:15](#)

ولم يذكر الاذان لان الاذان معروف وهذا قد تقدم معنا في باب الاذان وقلت لك انه اذا صلى الانسان صلوات متعددة فانه يؤذن للصلاة الاولى ثم يقيم لكل صلاة فاذا جمع بين صلاتين اذن للصلاة الاولى ثم يقيم لكل صلاة - [01:06:37](#)

فالنبي عليه الصلاة والسلام مثلا اذن لصلاة المغرب ثم اقام الصلاة وصلى المغرب ثم اقام الصلاة وصلى العشاء قال ولم يسبح بينهما اي لم يصلي النافلة بين المغرب والعشاء بل والى بين الصلاتين - [01:07:01](#)

اي انه يصلي الصلاة الاولى ثم مباشرة يقيم الصلاة ويصلي الثانية لا يصلي بينهما السبحة ولا يفصل بينهما بفاصل طويل وهذا استدل به الجمهور على ان من شروط الجمع تمام؟ طبعا عفوا هذا كان جمع تقديم ليس جمع تأخير. جمع النبي صلى الله عليه وسلم -

[01:07:20](#)

استدل به الجمهور على ان الانسان اذا جمع فانه يجب عليه ان يوالي بين الصلاتين والا يفصل بينهما قال ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما. اي حتى بعد ان انتهى من صلاة العشاء - [01:07:44](#)

لم يصلي النبي صلى الله عليه وسلم السبحة حتى حصل خلاف بين العلماء هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم الوتر في تلك الليلة

ام لا؟ لان الراوي يقول ولا على اثر واحدة منهما اي لم يصلي في تلك الليلة - 01:08:04

واضح؟ فاستدل به بعض العلماء حتى الوتر لم يصليها النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة. لكن معروف ان النبي عليه الصلاة

والسلام كان يواظب على الوتر بل قال جماعة من اهل العلم منهم فقهاء الشافعية ان الوتر كان واجبا - 01:08:20

على النبي صلى الله عليه واله وسلم. نعم - 01:08:39